

حكم العبادات بغسل باطل .

السؤال :

السلام عليكم

شخص يغتسل غسل الجنابة ، لكن غسله لم يكن صحيحا ، والآن عرف الغسل الصحيح ، فما حكم صلاته وصيامه في الفترة السابقة ؟
علما أنه كان يغتسل بغير الترتيبي ، حيث كان يأتي تحت المياه مباشرةً ويقوم بالاغتسال ؟
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

إذا كان الدوش - وما شابه - من القوة - بحيث يغطي مائه جميع أجزاء البدن - صحَّ الغسل في الفرض المذكور .